



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية
الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بقبه
ترخيص رقم 164

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين

والأطراف الثالثة

بجمعية البر الخيرية بقبه

اعداد مسؤول الحوكمة
الباحث الاجتماعي نايف الحربي

مقدمة

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بثتى صورة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية ، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أ-اختيار المورد والمراقبة:

• يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.

• يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين.

ب-نزاهة الأعمال:

• يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء -أو صنع الانطباع بذلك -للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.

• يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

ت-المنافسة الشريفة:

• يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتوافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتوافق مع نظام المنافسة السعودي، سعياً لمكافحة الاحتكار.

• يجب أن تستخدم والجمعية الشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الاعلانات الدقيقة والحقيقية.

ث-دقة سجلات الأعمال:

• يجب أن تتقيد وتتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.

• يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.

• يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.

• يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.

ج-حماية المعلومات:

• يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.

• يجب أن يعملوا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب للملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.

• يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به و/أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.

ح-جودة المنتج:

• يجب أن يضمن الشركاء المنفذون المشاركين في عملية الإمداد بالمواد/المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والمختبرية المناسبة المسجل بها المنتجات.

• يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد/المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومقروءة ومراقبة وقابلة للاستعادة وآمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدها.

• يجب امتثال الشركاء المنفذون لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.

خ-الامتثال للضوابط التجارية:

• يجب أن يمتثل الشركاء المنفذون لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة بالامتثال الأمثل.

د-إبداء المخاوف:

• يجب على الشركاء المنفذون إن تبين لهم بأن موظفاً لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.

• أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح

عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوى في الموقع الجمعية /<http://br-qbah.sa>

/contact-us /ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.

• استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك (بقدر ما يسمح به النظام).

المسؤوليات


تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

المراجع والاعتماد







المراجع والاعتماد: - اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (السابع) في دورته (الخامسة عشر) هذه الآلية في 15 / 9 / 1442 ، وتحل هذه الآلية محل الآلية السابقة

اعتماد أعضاء مجلس إدارة الجمعية

| م | الاسم | الصفة | التوقيع | م | الاسم | الصفة | التوقيع |
|---|-------------------------------|--------------|---------|---|-----------------------------|-------|---------|
| ١ | عايش بن سعد مسعد الحربي | رئيس الجمعية | | ٦ | محمد بن سعود سعيد الحربي | عضو | |
| ٢ | ابراهيم عايد عبدالمحسن الحربي | نائب الرئيس | | ٧ | محمد بن ملفي نماء الحربي | عضو | |
| ٣ | نامي بن دغمي نامي الحربي | امين الصندوق | | ٨ | مسلط بن مطلق عسكر الحربي | عضو | |
| ٤ | بندر بن عبدالله عيد الحربي | عضو | | ٩ | عقاب بن عبدالله كابد الحربي | عضو | |
| ٥ | فهد بن عقيل سعود الحربي | عضو | | | | | |



توقيع الموظفين الإداريين بجمعية البر الخيرية بالعلم والتطبيق

| الاسم | الصفة | التوقيع |
|------------------------|------------------|---|
| صالح بن عبدالله الحربي | المدير التنفيذي |  |
| هادي بن سعود الحربي | مسؤول النقل |  |
| نانف بن فهد الحربي | الباحث الاجتماعي |  |
| فيصل بن طارق الحربي | أمين المستودع |  |
| تركيه الحميدي الحربي | الباحث الاجتماعي |  |
| مضاوي ناصر الحربي | المحاسبه |  |

